

116050 - لا يجوز للطبيب إعطاء تصريح بحرق الجثة ولو لكافر

السؤال

أعمل طبيباً بإحدى المستشفيات ويطلب منا أحياناً أن نعمل كأطباء مستقلين للمرضى الذين توافيهم المنية في المستشفى وتقضى الإجراءات بأن يقوم طبيب بملى استمارة للجثث التي لن يتم دفنها بل سيتم إحراقها قبل أخذ الجثة للمحرق ، ويكون أحد الطبيبين هو الطبيب الذي كان مباشراً لحالة المريض ، والطبيب الآخر هو الطبيب المستقل حيث نقوم بفحص الجثة ثم نقوم بإعطاء تصريح للحرق إذا رأينا هذا مناسباً فلدينا خطوط عريضة محددة نتبعها وأكون أنا الطبيب المستقل حينما يطلب منى ذلك ، وهذا العمل اختياري وليس جزءاً من وظيفتي ويدفع لي أجر مقابل القيام به ، لكنى غير متأكد ما إذا كان يحل أم يحرم القيام بهذا العمل ؛ لأن الجثة سيتم إحراقها ، ولمزيد من التوضيح فليس الأطباء هم من يقررون حرق الجثة لكنها أسرة المتوفى التي تقرر ذلك ، برجاء تقديم العون لإجلاء حيرتي .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لقد كرم الله الإنسان وصانه حياً وميتاً ، فقال تعالى : (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ) الإسراء/70 ، وقال صلى الله عليه وسلم : (كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا) رواه أحمد (24730) وأبو داود (3207) وابن ماجه (1616) من حديث عائشة رضي الله عنها ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود .

كما جاء النهي عن التمثيل بالميت .

ولاشك أن إحراق الميت أعظم من كسر عظامه ، ومن التمثيل به .

وقد شرع الله لعباده الدفن ، وعلمه ابن آدم الأول ، كما قال سبحانه : (فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُؤَارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْأَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ) المائدة/31 .

وعليه ؛ فلا يجوز إحراق جثث الموتى ولو أوصوا بذلك ، أو رغب أهاليهم في ذلك ؛ لأن هذا من المنكر الذي لا يجوز فعله أو الإعانة عليه ، والكفار مخاطبون بفروع الشريعة ، فيحرم عليهم فعل ذلك أيضاً ، ولا يجوز أن يعانون على فعله .

وبهذا يتبين أنه لا يجوز لك إعطاء تصريح بحرق الجثة ولو رغب ذووها في ذلك .

والله أعلم.

